27/09/2024

الحمد لله

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار: عدد 418

تاريخ القرار: 26 سبتمبر 2024

قـــــــــــرار

أصـدر رئـيس الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات، بتـاريخ يـوم 26 سـبتمبر 2024 القـرار عـدد 418 في مـادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات وذلك بين:

المدعية: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة

المدعى عليها: شركة "أورنج تونس " في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: عمارة أورنج شارع الشيخ محمد الفاضل بن عاشور المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة أخرى

موضوع الدعوى

تعرض شركة "أوريدو تونس" بموجب مطلب التدابير الوقتية المقدم إلى مكتب الضبط بالهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 03 سبتمبر 2024 أن المشغل " أورنج تونس" متمادي في ترويج عروض ما يعرف بـ" Actions CVM " موجهة لفئة من حرفائه بتحفيزهم عبر الرسائل القصيرة SMS على اقتناء باقة من عروض الانترنات بأسعار متدنية مع تطبيق تخفيضات على التعريفات المصادق عليها من قبل الهيئة الوطنية للاتصالات تتمثل في 250 Mo بـ0.4 دينار و600 Mo بـ0.9 دينار صالحة لمدة 5 أيام. مؤكدة على عدم إيداع خصيمتها لعرض الحال امام الهيئة وفقا أحكام الفصل (3أ) من الأمر عدد3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ كما تم تنقيحه لاحقا والتي تفرض على المشغل وجوب عرض مشروع العرض التجاري المزمع تسويقه على الهيئة 15 يوما قبل ترويجه نظرا لتمسكها بمخالفة خصيمتها بترويجها لعرض

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية ـ مونبليزير ـ 1073 تونس
الهاتف : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
الفاكس : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

الحال لقواعد ترويج العروض التجارية من صنف " CVM " المحددة بمقتضى قرار الهيئة عدد10 المؤرخ في 18 ماي 2022 المتعلق بمراجعة بعض القواعد الخاصة بالعروض التجارية المنقح لقرار الهيئة عدد 2020/13 بتاريخ 23 ديسمبر 2020 والمتعلق بالعروض من فئة "Customer Value Management " والذي ينص في فصله الثالث على إلزام مشغلي الاتصالات بعدم تجاوز نسبة 5 بالمائة من قاعدة حرفائهم عند ترويجهم لهذا الصنف من العروض دافعة بأن خصيمتها تعمد إلى توجيه الإرساليات المتعلقة بعرض الحال إلى حرفائها بشكل متكرر ومتتالي مما يضرب عرض الحائط بمبدأ وجوب خلق القيمة المضافة المنصوص عليها بقرار الهيئة عدد 13 بتاريخ 23 ديسمبر 2020 والمتعلق بالعروض من فئة " Customer Value Management " سالف الذكر مشددة على استقطاب خصيمتها لحرفاء جدد بطرق غير مشروعة وهو ما يشكل حسب قولها ضررا يستوجب تدخل الهيئة لوضع حدّ له وانتهت إلى طلب إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بالإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها إلى حين البت في القضية الأصلية وذلك تفاديا لحصول مزيد من الأضرار التي قد يصعب تداركها.

مؤيدات الدعوى

حيث قدمت المدعية تأييدا لدعواها:

نسخة مطابقة للأصل من محضر معاينة محرر بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن حسب رقيمه عدد 42714 بتاريخ 22 أوت 2024 تضمن معاينة:

1- نص ارسالية قصيرة أولى واردة من المشغل "أورنج تونس" بتاريخ 2024/08/20 على الساعة 17و28 دق مساء ومخزنة بهاتف جوال نوع Samsung مضمنة به شريحة تحمل رقم النداء 56 X X X تتضمن ما يلي:

« Incroyable 250 Mo à seulement 0.4dt. Découvrez plus d'options internet à des prix imbattables. Composez *121# »

2- نص ارسالية قصيرة ثانية واردة بتاريخ 2024/08/22 على الساعة 13و24 دق بعد الزوال تتضمن ما يلي:

"عرض خاص: 600 ميغا انترنت بـ0.9د فقط.

اضغط *121# واكتشف بقية العروض الخاصة بك بتخفيضات هامة"

نص الإرسالية الواردة على إثر الضغط على الرمز *121# والمتمثل في:

« 1 : option 250 Mo (1j) à 0.4dt

2 : option 600 Mo (5jrs) à 0.9dt

55 : suivi conso »

مرفوقة بمقتطفات شاشة تجسد ما عاينه عدل التنفيذ.

رد المـــدعى عليها

حيث دحضت شركة "أورنج تونس" في إطار ردها على مطلب التدابير الوقتية الوارد على الهيئة بتاريخ 10 سبتمبر 2024 ادعاءات العارضة مؤكدة على شرعية ترويج العرض التجاري موضوع التظلم بالخصائص الواردة بالعريضة دافعة بمصادقة الهيئة على تسويقه بمقتضى قرارها عدد 1204 لسنة 2024 وتمسكت بتجرد دعوى خصيمتها فيما يتعلق بنسبة قاعدة الحرفاء المتمتعين بهذا العرض وقصور محضر المعاينة عن اثبات أي مخالفة في حقها مؤكدة على التزامها باحترام قرارات الهيئة المتعلقة بعروض CVM المنصوص عليها بالقرار عدد 10 بتاريخ 18 ماي 2018. وانتهت إلى طلب رفض الدعوى.

الإجـــــراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصـالات الصـادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المـؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتـمم بالقانون عـ46ـدد لسـنة 2002 المـؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسـنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 2020/13 بتاريخ 23 ديسمبر 2020 والمتعلق بالعروض من فئة " Customer Value Management ".

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 10 المؤرخ في 2022/05/18 والمتعلق بمراجعة بعض القواعد الخاصة بالعروض التجارية.

وبعد الاطلاع على مطلب التدابير الوقتية المقدم من طرف شركة "أوريدو تونس" بتاريخ 03 سبتمبر 2024 والمتضمن طلبها إلزام شركة "أورنج تونس" بالإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها إلى حين البت في القضية الأصلية وذلك تفاديا لحصول مزيد من الأضرار التي قد يصعب تداركها.

وبعد الاطلاع على المراسلة الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 5 سبتمبر 2024 والتي وجّهت بمقتضاها نسخة من مطلب التدابير الوقتية الى شركة "أورنج تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على ردود شركة "أورنج تونس" المضمنة بمراسلتها الواردة عل الهيئة بتاريخ 10سبتمبر 2024.

وبعد الاطلاع على المعطيات التي تم طلبها من الإدارة المركزية للشؤون الاقتصادية التابعة للهيئة والمؤرخة في 18سبتمبر 2024.

من حيث الشكـــل

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله من هذه الناحية.

من حيـث الأصـــل

حيث يهدف المطلب الراهن إلى إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بإنهاء الممارسات المتظلم منها إلى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث تمثلت الممارسات موضوع التظلم وفقا لادعاء العارضة في ترويج المشغل "أورنج تونس" لعرض تجاري لخدمات الاتصالات من فئة " Customer Value Management " دون احترام التراتيب المتعلقة بترويج هذه الفئة من العروض.

وحيث ثبت من محضر المعاينة سند المطلب ومن إجابة المدعى عليها أن هذه الأخيرة أقدمت فعلا على ترويج العرض المتظلم منه.

وحيث تبين بعد الاطلاع على المعطيات المقدمة من قبل الإدارة المركزية للشؤون الاقتصادية بالهيئة أن شركة "أورنج تونس" كانت قد تقدمت بمشروع عرض من فئة " Customer Value Management " وفقا للتراتيب المنظمة لتسويق هذه الفئة من العروض والمنصوص عليها بالأمر ع3026دد لسنة 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 كما تم تنقيحه لاحقا وبقرار الهيئة عدد 13 بتاريخ 23 ديسمبر 2020 والمتعلق بالعروض من فئة " Customer Value Management " وقرار الهيئة عدد 10 بتاريخ 18ماي 2022 والمتعلق بمراجعة بعض القواعد الخاصة بالعروض التجارية وحصلت على الموافقة على ترويجه بمقتضى قرار الهيئة عدد 174 الصادر بتاريخ 30 جويلية 2024 على فترات.

وحيث ثبت من القرار عدد 174 الصادر بتاريخ 30 جويلية 2024 سالف الذكر والمتعلق بالموافقة على ترويج العرض المتظلم منه أن الباقات المضمنة بالقرار موضوع مطلب الحال انتهت مدة ترويجها بتاريخ 24 أوت 2024 في حين أن مطلب التدابير الوقتية موضوع النظر ورد على الهيئة بتاريخ 3 سبتمبر 2024 ولم تتضمن المؤيدات المصاحبة له ما يفيد تمادي المدعى عليها في ترويج الباقات بعد الفترة المنصوص عليها بقرار الموافقة.

وحيث تهدف التدابير الوقتية إلى اتخاذ إجراء تحفظي وقتي لحماية الحق المهدد من التلاشي والضياع ويقع الالتجاء إليها في صورة التأكد من تعطل مصالح المطالب أو تعرض مكاسبه للخطر وذلك لوضع حد لذلك الخطر أو لرفع المضرة المحتملة بصفة مؤقتة وبدون مساس بالأصل.

وحيث ودون الخوض في مطاعن المدعية فطالما أن فترة ترويج الباقات المقترنة بالعرض المتظلم منه قد انقضت قبل رفع مطلب الحال ولم يرد بمؤيدات المطلب ما يفيد مواصلة المدعى عليها ترويجها بعد الفترة المنصوص عليها بقرار الموافقة فإن هذا المطلب أضحى غير ذي موضوع لانتفاء وجود حق مهدد بالتلاشي والضياع، واتجه تبعا لذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن محمد الطاهر ميساوي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد الطاهر ميساوي

عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
يفضي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
الصيغة التنفيذية على هذا القرار
الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات